2005 01 05 - 0001a - 7

لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين
في لبنان
علم وخبر ٢٩/أد

بيروت في 2005/1/5

سعادة النائب الدكتور ميشال موسى المحترم

بعد التحية والاحترام،

نودعكم ملخصا" للمطالب الأساسية للجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في المرحلة الراهنة هي:

أولا- تحديد مصير كافة المخطوفين والمختفين والمفقودين منذ ١٣ نيسان ١٩٧٥ وحتى ٢٦ نيسان ٢٠٠٥ ضمنا والعمل على الإفراج الفوري عن الأحياء منهم وتسليم رفات المتوفين إلى ذويهم.

أن هذا المطلب الأساسي للجنة أهالي المخطوفين والمفقودين يتطلب مقاربة شاملة للمشكلة من أجل تحديد، بصورة كاملة، مصير جميع من اختفى أو فقد ما بين تاريخ ١٣ نيسان ١٩٧٥ و٢٦ نيسان ٢٠٠٥ ضمنا، وذلك بغض النظر عن هوية الجهة المسؤولة عن الاختفاء وعن هوية المختفي أو المفقود وظروف الاختفاء. فعلى سبيل المثال لا الحصر يجب أن تتناول عملية تحديد المصير كافة حالات الاختفاء التي حصلت نتيجة أفعال قامت بها القوات الإسرائيلية والقوات السورية والمنظمات المسلحة والمليشيات اللبنانية وغير اللبنانية وكذلك جهات نظامية أو رسمية لبنانية خلال الفترة الزمنية المحددة أعلاه.

من اجل تحقيق هذا المطلب تطلب اللجنة تأليف هيئة رسمية مستقلة لها الصلاحيات و الموارد و الكفاءات والخبرات اللازمة من اجل القيام بالمهمات التالية:

- إجراء التحقيقات واستقاء المعلومات وجمع الأدلة وتلقي الإفادات والشهادات والإطلاع على أرشيف أجهزة الأمن الرسمية والمليشيات ومحاضر اللجنتين الرسميتين المعنيتين بقضية المخطوفين اللتين تم تشكيلهما تباعا" العام ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ والمستندات التي جمعتها هاتان اللجنتان وذلك بهدف تحديد مصير المختفين والمفقودين.
- فتح كافة المقابر الجماعية التي تعود إلى الفترة الزمنية المذكورة أعلاه لاسيما المقابر الجماعية التي تم اكتشافها مؤخرا في عنجر والمقابر الجماعية التي ذكر تقرير لجنة التحقيق الرسمية للاستقصاء عن مصير المخطوفين والمفقودين أنها "موجودة داخل مدافن الشهداء في منطقة حرج بيروت ومدافن مار متر في الاشرفية ومدافن الإنكليز في التحويطة" (تراجع لطفا نسخة التقرير المرفقة ربطا) وذلك بغية استخراج الجثث والرفات المدفونة فيها لتحديد هوية أصحابها وتسليمها لذويهم مع التأكيد على أن كافة هذه العمليات يجب أن تتم وفقا للمعايير والآليات المعمول بها دوليا في هذا المجال.
- اتخاذ كل ما يلزم بغية إجراء الفحوصات المخبرية لجميع أهالي المخطوفين والمفقودين.
- تأمين مواكبة طبية ونفسية لعائلات المختفين والمفقودين لمساعدتهم على متابعة عمل الهيئة والنتائج التي ستتوصل إليها تباعا.

2005 01 05 - 0001 b - 2

إن طريقة تشكيل الهيئة الرسمية المستقلة والصفات والكفاءات المطلوب توفرها لدى من سيتم تعيينهم كأعضاء لها، هو أمر في غاية الأهمية. إن نجاح عمل الهيئة في النهاية مرتبط بكيفية تشكيلها وبهوية أعضائها وبالمهام والصلاحيات المسندة إليها. لذلك يجب أن يكون أعضاء هذه الهيئة أشخاصا" مستقلين، مشهود لهم بالنزاهة والكفاءة، يتمتعون بثقة اللبنانين عموما وأهالي المخطوفين خصوصا. لذلك، من الضروري أن يتم تعين أعضاء الهيئة الرسمية المستقلة بالتشاور مع اللجان والجمعيات التي تمثل أهالي المخطوفين والمختفين والمفقودين.
يجب كذلك أن يكون للهيئة الصلاحيات الضرورية والموارد المالية والبشرية اللازمة لاسيما إمكانية الاستعانة بالخبرات المحلية والدولية كي تتمكن من تنفيذ مهامها المذكورة أعلاه باستقلالية وفعالية وشفافية تامة.

ثانيا- وضع برنامج متكامل للتعويض عن الضرر الذي لحق بالمختفين وعائلاتهم.

يجب أن يأخذ برنامج التعويض (جبر الضرر) في الاعتبار الضرر المعنوي والنفسي و المادي الذي لحق بالمختفي وبعائلته نتيجة لعملية الاختفاء القسري. بالإضافة إلى التعويض المالي، يجب أن يتضمن البرنامج إجراءات وآليات مماثلة لما تم اعتماده بالنسبة للمهجرين والمعتقلين في السجون الإسرائيلية وفي القانون الخاص بالمعوقين من تسهيلات وإعفاءات وأولوية أو كوتا في التوظيف، الخ. يقتضي كذلك اعتماد مشروع رعاية طبية وتأهيل نفسي للمختفين وأفراد عائلاتهم.

ثالثا- إعلان ١٣ نيسان "يوم وطني للذاكرة" وبناء نصب تذكاري(Memorial) تكريما لكافة ضحايا الحرب.
أن هذا المطلب يفرضه واجب الذاكرة. تطلب لجنة الأهالي أن يعلن رسميا ١٣ نيسان "يوما وطنيا" للذاكرة" على أن يكرس هذا اليوم من كل عام لتكريم ضحايا الحرب ونبذ العنف تنظم فيه نشاطات رسمية وغير رسمية تحت شعار "**تتذكر تما تنعاد**" في المؤسسات والإدارات العامة والمدارس والجامعات والأماكن العامة والخاصة لتذكر الحرب وجرائمها وضحاياها وتشجيع اللبنانيين وخاصة الشباب إلى استخراج الدروس واستخلاص العبر من الماضي. كما تطلب اللجنة إقامة نصب تذكاري لتخليد جميع ضحايا الحرب وإدانة كل جرائمها، يكون مكانا" يقصده اللبنانيون ليتصالحوا مع ماضيهم.

رابعا- اعتماد التشريعات اللازمة وإبرام المعاهدات الدولية لمنع تكرار الفظائع التي ارتكبت في الثلاثين سنة الماضية ووضع حد في المستقبل لحالة الإفلات من العقاب السائدة منذ بداية الحرب.
تطلب لجنة الأهالي أن يتم إدخال مفهوم الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب غير القابلة لمرور الزمن والعفو إلى القوانين اللبنانية وخاصة قانون العقوبات، واعتبار الإخفاء القسري من هذه الجرائم. وتطالب اللجنة بانضمام لبنان إلى اتفاقية روما التي أنشأت المحكمة الجنائية الدولية وكذلك بتوقيع وإبرام المعاهدة الدولية ضد الاختفاء القسري.

و تفضلوا بقبول الاحترام والمودة